وحرف القلم وانصب الباء وفرق السنين ولا تقور الميم وحسن الله
ومد الرحمن وجود الرحيم وفي رواية نهى النبي عليه السلام ان يمد الباء
حتى يكتب السنين وكتب بعضهم بسم الله ولم يكتب سينا فيها فامر عمر
بان يضرب بالسوط ولا يلقى شيء من القرآن في مضيعة من الارض
ويجب رفعه حيث ما كان من الارض ففي الحديث من رفع القرطاس
من الارض فيه بسم الله الرحمن الرحيم اجلالا لله تع ان يداس
كتب عند الله من الصديقين وخفف عن والديه العذاب وان
كانا مشركين وفي بعض غرايب الاخبار ان النبي عليه السلام اخذ قلما
ليكتب به فكتب بسم الله فوقع من ظل قلمه على نقش الاسم فلكره ذلك
وترك الكتابة ويكره محو اسم الله تع بالبزاق وقد نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن ذلك وامر بغسل اللوح بالماء الطهور ان وقعت الحاجة
اليه ولا بأس بان يكتب اسم الله تع في لوح ثم يغسل ويستشفى بغسالته
وقد ثبت ذلك في مشاهير الاخبار من غير نكير ومن السنة تعظيم المكان

المكان الذي فيه القرآن وفي الحديث ما في الارض بقعة احب الى الله عز وجل
بعد المساجد من البقعة التي فيها الكتاب واذا بلي المصحف واندرس
ما فيه فانه يلف في خرقة طاهرة ويدفن في مكان طيب لا يصيبه
قذر ولا يباع احد ولا يأخذ على تعليم القرآن اجرا مشروطا كان
النبي عليه السلام نهى عن بيع القرآن وثمنه وعن بيع العلم وثمنه فقيل لمعاذ
رضي الله عنه ان اقواما قد يكتبون هذه المصاحف ويبيعونها قال
معاذ ليس ذلك ببيع القرآن وانما يبيعون الورق وعمل ايديهم انتهى

بيع القرآن ان يعلم سورة منه بجعل معلوم واجرة مشروطة

فصل في تفضيل

سنن الطهارة قالوا ان الوضوء شطر الايمان فانه مفتاح الصلوة
ومطهر البدن عن الآثام ومن مات على الوضوء مات شهيدا ومن
بات طاهرا بات في شعاره ملك يستغفر له فالمحافظة على الوضوء
سنة الاسلام والتطهر لكل صلوة سنة النبي عليه السلام والتسمية
عند وضع الثياب ستر دون اعين الجن فاذا ان لا يرفع ثوبه